**مخطط مقياس**



**الأستاذ: قاوي السعيد**

**البريد الالكتروني**: said.guaoui@univ-msila.dz

**بطاقة تواصل ومعلومات المقياس**

**الكلية: الحقوق والعلوم السياسية**

**القسم: الحقوق**

**المستوى الدراسي: ماستر 1 قانون إداري**

**السداسي:** الثاني

**الرصيد: المعامل:**

**الحجم الساعي: ساعة ونصف أسبوعيا**

**الأفواج:جميع اللأفواج**

**عنوان الدرس:** **منهجية الإجابة على استشارة قانونية:**

1. **أسئلة الدرس**
* ما المقصود بالاستشارة القانونية
* فيما تتمثل منهجية الإجابة على استشارة قانونية.
1. **أهداف الدرس**
* منهجية الإجابة على استشارة قانونية.
1. **محتوى الدرس:**

 في البداية يجب أن نعلم أن المُستشير هو شخص عادي ليس له اطلاع على الجانب القانوني، وبالتالي يكون هدفه من الاستشارة هو الحصول على إجابات دقيقة لمشكلته أو مسألته القانونية، وقد تكون هذه الاستشارة شفوية أو مكتوبة.

تساعد الاستشارة القانونية الطالب في تدعيم المعارف والمعلومات التي تلقاها، وتطبيقها في حل المسائل القانونية التي تتضمنها الاستشارة.

وللإجابة على استشارة قانونية يجب إتباع خطوات منهجية دقيقة تساعده على دراسة مضمون الاستشارة وتقديم الحلول في شكل منهجي مرتب، وتتمثل المنهجية هنا في المرحلة الأولى خاصة بالمعطيات) أولا( ثم المرحلة الثانية خاصة بالإجابة أو الحل)ثانيا والمرحلة الثالثة: الحوصلة(:

**أولا: المعطيات**

تحتوي المرحلة التحضيرية أو المعطيات على عدة عناصر تتمثل في :

1. **الوقائع :**

هي مجموعة الوقائع القانونية والمادية التي أدت لحدوث النزاع محل الاستشارة ، ويجب ذكر الوقائع المؤثرة في حدوث النزاع واستبعاد الوقائع الثانوية التي ليس لها أثر على النزاع ، ويجب ترتيب الوقائع حسب تسلسلها الزمني وفي شكل مرتب ومنظم .

1. **الإجراءات :**

على الطالب ذكر الإجراءات الإدارية )مثل : صدور قرار إداري ، أو إعذار ، أو استدعاء ، ... إلخ ( منفصلة عن الإجراءات القضائية )مثل رفع دعوى ، او استئناف ، أو تبليغ حكم ، خبرة قضائية ، ... إلخ( ، على أن تكون مرتبة حسب التسلسل الزمني أيضا .

1. **المسائل القانونية :**

يعتبر تحديد المسائل القانونية أو المشكلة القانونية من أهم العناصر في المرحلة الأولى للإجابة على الاستشارة القانونية ، وهي تمهيد للمرحلة الثانية الخاصة بالحل أو الإجابة ، وتكون في شكل تساؤلات مثل :

* ما طبيعة النزاع ؟
* ما هي الدعوى الملائمة ؟
* ما هي الجهة القضائية المختصة ؟
* هل التظلم اختياري أو وجوبي ؟
* ما هي الآجال القانونية لهذه الدعوى ؟

**ثانيا: مرحلة الإجابة أو الحل**

في هذه المرحلة يتم تناول الحل والإجابة على المسائل القانونية الواردة سابقا ، وهذا من خلال فقرات مستقلة عن بعضها ، حيث تعالج كل فقرة مسألة قانونية واحدة وجوابها الفرعي والوقائع والإجراءات الخاصة بها ، ثم تكون هناك حوصلة لكل الإجابات الفرعية ، وهذا بالشكل التالي :

**الفقرة الأولى:** الإجابة على مسالة ما طبيعة النزاع .

* الوقائع الخاصة بهذه المسألة القانونية فقط والإجراءات إن وُجدت .
* المسألة القانونية أو السؤال أو المشكل القانوني : ما طبيعة النزاع ؟
* الحل القانوني : أو الإجابة وتكون في شكل دقيق ، مثل: إذا افترضنا أن جامعة المسيلة طرف في النزاع فهي مؤسسة عمومية مماثلة للمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري ، وبالتالي النزاع واستنادا للمعيار العضوي هو من طبيعة إدارية .

الفقرة الثانية : الإجابة على مسالة الدعوى الملائمة

* الوقائع والإجراءات الخاصة بهذه المسالة .
* المسالة القانونية: ما هي الدعوى الملائمة؟
* الحل القانوني: طبعا يكون الحل أو الإجابة في شكل دقيق بالاستناد إلى الوقائع القانونية والمادية وعلى حسب النصوص القانونية التي تحكم النزاع الحاصل ، مثل الدعوى الملائمة هي: دعوى مسؤولية إدارية ، أو دعوى إلغاء ، أو دعوى قضاء كامل .

ثم التعرض إلى المسائل القانونية الأخرى كاملة في شكل فقرات ....

**ثالثا: المرحلة الثالثة هي الحوصلة**

وتتضمن جميع الإجابات الفرعية التي وردت في الفقرات في شكل مرتب ومنظم .

مثل :

* طبيعة النزاع: بما أن جامعة المسيلة مؤسسة عمومية ذات طابع علمي وثقافي ومهني وتعتبر مماثلة للمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري فإن النزاع من طبيعة إدارية طبقا للمادة 801 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية
* الدعوى الملائمة: محل النزاع هنا هو قرار إداري أثّر سلبا على المركز القانوني للمعني ، وبالتالي الدعوى الملائمة هي دعوى الإلغاء )أو تجاوز السلطة( .
* التظلم هنا اختياري طبقا للمادة 830 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية
* الأجال القانونية : آجال دعوى الإلغاء 04 أشهر من يوم التبليغ أو التبليع الشخصي إذا كان قرار إداري فردي ، ومن يوم النشر غذا كان قرار إداري جماعي أو تنظيمي طبقا للمادة 829 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية.

يجب التنبيه أن لكل استشارة قانونية خصوصية متعلقة بها ، بحيث هناك استشارة يكون حلها القانوني هو اللجوء إلى التسوية الودية دون اللجوء للقضاء وهناك العكس أيضا .